وزارة العدل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دولة الكويت
وزارة العدل

نشرة الصحافة



اليـوم:	الخميس
التاريخ :	١٢-١١-٢٠٢٦

القبس
محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الكويت لمجلس وزراء العدل العرب:

تعزيز استقلال القضاء وترسيخ سيادة القانون

أكدت الكويت أمس (الأربعاء) مواصلة جهودها الحثيثة في مجال تعزيز استقلالية السلطة القضائية وترسيخ سيادة القانون وتكريس مبادئ العدالة.

جاء ذلك في كلمة ألقاها سفير الكويت لدى الجزائر نواف بوشيبة لدى ترؤسه وفد البلاد المشارك في أعمال الدورة الـ42 لمجلس وزراء العدل العرب التي تستضيفها العاصمة الجزائرية.

وقال بوشيبة إن «الكويت تولي أهمية بالغة لتنمية الكفاءات والقدرات البشرية الوطنية وتحديث المنظومة التشريعية وتعزيز منظومة الحقوق والحريات بما يسهم في تطوير أداء المؤسسات القضائية والارتقاء بفعالية مرفق القضاء».

وأضاف أن «الكويت تواصل جهودها الرامية إلى تسريع وتيرة التحول الرقمي في القطاع القضائي من خلال توظيف التقنيات الحديثة وتطوير الخدمات الإلكترونية بما يعزز كفاءة العمل القضائي ويسهل إجراءات التقاضي ويحسن جودة الخدمات المقدمة للمتقاضين».

> بوشيبة: تسريع وتيرة التحول الرقمي في القطاع القضائي

> تحديث المنظومة التشريعية وتعزيز الحقوق والحريات

وجدد التزام الكويت مواصلة دعم العمل العربي المشترك في المجالين القانوني والقضائي وتعزيز أوجه التعاون والتكامل بين الدول العربية بما يحقق تفعيل الاتفاقيات العربية ذات الصلة ويدعم توحيد الجهود الرامية إلى تطوير المنظومات القانونية والقضائية وترسيخ أسس العدالة وسيادة القانون.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	١٢-١١-٢٠٢٦	٤	١٨٧٧١

الجريدة
القضاء
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«أختام الأحكام» تهدد الطعون بالبطلان

«التمييز»: دفع النيابة سليم لعدم إيداع الطاعن صوراً رسمية «لتقديمها للمحكمة»



حسين العبدالله

قضت دوائر محكمة التمييز التجارية والمدنية، في حكمين، ببطلان طعون تجارية ومدنية، لعدم إيداع الطاعنين صوراً عليها الأختام الرسمية للأحكام المطعون عليها، استناداً إلى أحكام قانون المرافعات، وذلك بناءً على ما أثارته نيابة التمييز من بطلان تلك الطعون.

ومن شأن هذا الأمر أن يتسبب في بطلان العشرات من الطعون المعروضة أمام محكمة التمييز، لعدم استيفائها شرط إيداع صورة رسمية من الحكم المطعون فيه، مذيّلة بعبارة «صورة لتقديمها إلى محكمة التمييز»، رغم ضم ملفات الدعاوى إلى المحكمة واحتوائها على صور الأحكام الأصلية.

تقديم صورة الحكم بعد إيداع صحيفة الطعن وانقضاء ميعاده لا يعالج النقص في استيفاء الشكل القانوني

وأكدت المحكمة، في حيثيات حكمها، سلامة الدفع المقدم من نيابة التمييز ببطلان الطعن لعدم إيداع الطاعن صورة رسمية أو صورة معلنة من الحكم المطعون فيه مذيّلة بعبارة «صورة لتقديمها إلى محكمة التمييز».

وأوضحت المحكمة أن المادة 153/ 4 من قانون المرافعات، المستبدلة بالمرسوم بقانون رقم 6 لسنة 2025 أوجبت على الطاعن إيداع صورة رسمية أو صورة معلنة من الحكم المطعون فيه، وقت تقديم صحيفة الطعن، فضلاً عن صورة رسمية من الحكم الابتدائي؛ إذا كان الحكم المطعون فيه قد أحال إليه في أسبابه؛ وترتب على مخالفة ذلك عدم قبول الطعن.

وشددت المحكمة على أن النص القانوني جاء واضحاً وصريحاً في تحديد المستندات الواجب إيداعها وتوقيت تقديمها، بما لا يجيز الخروج على أحكامه أو تأويلها بدعوى الاستهداء بحكمة التشريع أو الغاية منه، طالما كانت عباراته واضحة الدلالة.

وأضافت أن المشرع أوجب صراحة إيداع صورة رسمية أو معلنة من الحكم المطعون فيه في ذات وقت تقديم صحيفة الطعن، الأمر الذي لا يتيح إمهال الطاعن إلى ما قبل إقفال باب المرافعة لاستكمال هذا الإجراء، باعتبار أن ذلك يمثل خروجاً على صريح النص القانوني.

وأشارت المحكمة إلى أن الثابت بالأوراق أن الطاعن لم يودع، عند تقديم صحيفة الطعن، سوى صورة ضوئية من الحكم المطعون فيه، دون تقديم صورة رسمية أو صورة معلنة مذيّلة بعبارة «صورة لتقديمها إلى محكمة التمييز»، الأمر الذي يجعل الطعن غير مستوفٍ لأوضاعه القانونية.

كما أكدت أن ضم ملف الدعوى الذي يتضمن صورة رسمية من الحكم المطعون فيه إلى ملف الطعن، أو تقديم تلك الصورة بعد إيداع صحيفة الطعن وانقضاء ميعاده، لا يعالج النقص في استيفاء الشكل القانوني للطعن، إذ يتعين تقديم الصورة الرسمية أو المعلنة في الموعد الذي حدده القانون، وانتهت المحكمة إلى عدم قبول الطعن لعدم استيفائه الإجراءات الشكلية المقررة قانوناً.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	١٢-١١-٢٠٢٦	٥	٦٤٠١

الراي
القضاء

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

إلى 23 ديسمبر للحكم

حجز قضية «المصروفات السرية» المتهم فيها الشيخ أحمد الفهد

| كتب أحمد لازم |

حجزت محكمة الوزراء قضية المصروفات السرية لوزارة الدفاع المتهم بها الشيخ أحمد الفهد إلى جلسة 23 ديسمبر المقبل للنطق بالحكم.

وكان الشيخ أحمد الفهد قد سبق أن قدم خلال محاكمته أمام محكمة الوزراء شيكاً بقيمة المبلغ المتهم باختلاسه، مطالباً بتسليمه إلى إدارة التنفيذ.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	١٢-١١-٢٠٢٦	١٦	١٦٨٤١

السياسة
AL-SEYASSAH
القضاء

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

براءة متهم بالاستيلاء على 6918 ديناراً بزعم الاستثمار في الأسهم



المحامي علي الحصينان

قضت المحكمة ببراءة موكّل المحامي علي الحصينان من تهمة الاحتيال عبر وسائل تقنية المعلومات، في قضية تتعلق بالاستيلاء على 6918 دينارا بزعم استثمارها في تداول الأوراق المالية.

وترافع الحصينان عن المتهم، متمسكاً بعدم كفاية أدلة الاتهام وانتفاء القصد الجنائي. كما دفع بعدم ثبوت علم موكّله بالمصدر غير المشروع للأموال، أو اتفاقه على ارتكاب الجريمة.

وركز الدفاع على أن مجرد استلام الأموال أو إجراء التحويلات المالية لا يكفي وحده لإثبات الاشتراك في الاحتيال، ما لم يقترن بدليل يثبت العلم بالجريمة وانصراف الإرادة إلى المساهمة فيها.

ويُبرز الحكم دور القضاء في تمحيص الأدلة، وصون الحقوق والحريات، وترسيخ ضمانات المحاكمة العادلة، بما يعزز الثقة بالعدالة وسيادة القانون

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	١٢-١١-٢٠٢٦	٦	٢٠٣٢٢

السياسة
AL-SEYASSAH
القضاء

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

إثبات حضانة أم لطفليها وإلزام الأب بـ 420 ديناراً شهرياً وألف لاستقدام خادمة



المحامي محمد صفر

أثبتت محكمة الأسرة في الأحمدي حضانة أم لطفليها، مبارك وفاطمة، وألزمت الأب بـ420 ديناراً شهرياً للصغيرين. ويتوزع المبلغ على نفقة قدرها 200 دينار، بواقع 100 دينار لكل طفل، و100 دينار بدل تنقلات، و120 ديناراً أجرة خادمة. كما ألزمته بـ1000 دينار تُدفع مرة واحدة لمصروفات استقدام الخادمة.
وجاء الحكم في الدعوى التي أقامها المحامي محمد صفر للمطالبة بحقوق الأم وطفليها المترتبة على العلاقة الزوجية. وقضت المحكمة بحضانة الأم مراعاةً لمصلحة الطفلين ورعايتهما. وألزمت المحكمة الأب أيضاً بنفقة زوجية للمدعية بنوعيها، المأكل والملبس، قدرها 20 ديناراً شهرياً اعتباراً من تاريخ رفع الدعوى.
أما نفقة الطفلين، وهي بنوعيها أيضاً، فتُقسم بالتساوي بينهما.
وبنت المحكمة حكمها في بدل التنقلات وأجرة الخادمة ومصروفات استقدامها على ما ثبت لديها من حاجة الأسرة وقدرة الأب المالية. ورفضت المحكمة ما عدا ذلك من طلبات، وألزمت الأب بالمصروفات و100 دينار مقابل أتعاب المحاماة الفعلية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	١٢-١١-٢٠٢٦	٦	٢٠٣٢٢

السياسة
AL-SEYASSAH
القضاء

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

"الاستئناف" تُلزم "هيئة الإعاقة" بإدراج مواطنة ضمن الإعاقة البصرية الدائمة


المحامي بشار النصار

أيدت محكمة الاستئناف حكم أول درجة القاضي بإلزام الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة بإدراج مواطنة ضمن فئة الإعاقة البصرية الدائمة، وإصدار شهادة إثبات إعاقة تتضمن نوعها ووصفها ودرجتها.

وتعود تفاصيل القضية إلى امتناع الهيئة عن تصنيف المواطنة ضمن ذوي الإعاقة البصرية، رغم ثبوت إصابتها بعمى كامل في العين اليمنى، وفقاً للتقارير الطبية المقدمة في الدعوى.

وقال المحامي بشار النصار، الذي ترافع عن المدعية، إن قرار الهيئة جاء مخالفاً لما ثبت في أوراق الدعوى والتقارير الطبية التي أكدت إصابة موكلته بإعاقة بصرية، معتبراً امتناعها عن إدراجها قراراً سلبياً مجحفاً بحقوقها، ما دفعها إلى اللجوء للقضاء للمطالبة بإلغائه.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	١٢-١١-٢٠٢٦	٦	٢٠٣٢٢

السياسة
AL-SEYASSAH

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــــــــــــــدل

إعلان عن بيع حصة في عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن حصة بالعقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/١٢/٩ – قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا – وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٧٩ بيوع/٢.

المرفوعة من : هنوف إبراهيم عبدالله الخبيزي

ضد : ١- زينب فؤاد عاشور عيسى عاشور ٢- حسين سيد مصطفى سيد رضا علوي
٣- مدير عام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بصفته
٤- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته
٥- مدير إدارة التنفيذ بصفته ٦- وكيل وزارة العدل بصفته

أولا : أوصاف العقار: (كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية)

حصة مشاعا قدرها ٥٠٪ من الوحدة السكنية رقم ٢ نموذج ١- الطابق الثاني ومساحة الوحدة الاجمالي ٢٥٣٤٩,١٦١ وتمثل عقار الوثيقة رقم ٤٠٢٦/ ٢٠١٩ الكائن بمنطقة شمال غرب الصليبخات - قطعة رقم (٣) مخطط م (٣٩١٢٠ - قسيمة ٨ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره / ٥٢٦١٣ د.ك أثنان وخمسون ألف وستمائة وثلاثة عشر دينار كويتي نظير الحصة المعروضة ** **ووفقا لما ورد بتقرير الخبير** العين موضوع الدعوى على الطبيعة والكائنة في منطقة شمال غرب الصليبيخات – قطعة (٣) شارع (٣٠١) - بناية (٨) وتحمل رقم آلي ٩٤١٦٥٧٢٩ وذلك بحضور وإرشاد المدعى عليه الثاني ووكيله ووكيل المدعية وتخلف بقية المدعى عليهم أو من ينوب عنهم قانونا عن الحضور بالرغم من صحة اخطارهم وبحضور السيد خبير الدراية / طارق المعجل، وتمت المعاينة على النحو التالي: العقار الواقعة به العين محل الدعوى عبارة عن بناية سكنية مكونة من عدد (٥) أدوار مكررة، البناية زاوية وتطل على ساحة جانبية وشارع رئيسي وشارع فرعي ، يوجد بالعقار عدد (٢) مصعد كهربائي ، الكساء الخارجي للعقار سيجما باللون البيج والوردي عين النزاع موضوع الدعوى هي الشقة الواقعة بالدور الثاني من العقار وتشغل الدور الثاني بالكامل ، الشقة موضوع النزاع مطابقة من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٤٠٢٦/ ٢٠١٩ ، وبمساحة ٣٤٩,١٦١ متر مربع، وتحمل الشقة عين النزاع رقم آلي ٢٠٤٧٥٣٩٦ ، الشقة مكونه من عدد (٤) غرف، وعدد غرفة واحدة ماستر ، وعدد (٥) حمامات ومطبخ وصالة وديوانية وبلكونة وغرفة خادمة وحمامها ، أرضيات الشقة عين النزاع عبارة عن سيراميك، والتكييف مركزي، وبناؤها وتشطيبها جديد ، أفاد المدعى عليه الثاني بأنه هو الحائز للشقة موضوع النزاع ويستغلها مع أولاده، وأن الشقة موضوع النزاع لا تدر ريع ، قمنا مع السيد خبير الدراية بمعاينة الشقة موضوع النزاع على الطبيعة وقام السيد خبير الدراية بأخذ البيانات الخاصة بالشقة تمهيداً لتقدير قيمة المباني والمنشآت القائمة على أرضه مع تقدير قيمة هذه الأرض، لبيان القيمة الإجمالية للعقار أرضاً ومبان.

ثانيا : شروط المزاد

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملا وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بايداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامسا: اذا لم يقم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعا: ينشر هذا الاعلان تطبيقا للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٦-١١-١٢	٤	٢٠٣٢٢

السياسة
AL-SEYASSAH

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــــــــــدل

إعلان عن بيع حصة بالعقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة بالعقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأثنين الموافق ٢٠٢٦/١١/٣٠ – قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا – وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٤٤٧ بيوع/١.

المرفوعة من : رئيس مجلس إدارة بنك الكويت الدولي بصفته (ش م ك)

ضد : ١- جابر دخيل مرزوق العازمي ٢- مرزوقه مهدي مرزوق الخياط

٣- خالد فرج فيصل الشمري

أولا : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

حصة مشاعة قدرها ٥٠٪ من عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/٦٠٦٣ الكائن بمنطقة علي صباح السالم قطعة ٣ قسيمة رقم ٦ من المخطط رقم م/٣٨٢٢٣ ومساحته ٢م٤٠٠ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي وقدره (٩٠٠٠٠ د.ك) تسعون ألف دينار كويتي. ** ووفقا لما ورد بشهادة الأوصاف: العقار مكون من ارضي + أول + سطح ولا توجد مخالفات. ** ووفقا لما ورد بتقرير الخبير: العقار موضوع الدعوى الكائن بمنطقة علي صباح السالم - قطعة ٣ - شارع ٢٧ - منزل رقم (٦) - الرقم الآلي (١٥٤٧٤٣٤٨) وقد تمت المعاينة على النحو التالي: - تم طرق الباب وتم تمكين الخبرة من معاينة العقار موضوع الدعوى بواسطة السيدة/ فوز عبدالله محمد الفرج (غير طرف بالدعوى) وأفادت بأنه تم شراء العين موضوع الدعوى من المدعى عليه الأول وهي الحائز الحالي للبيت، كما أفادت بأنها تسكن في البيت بصفتها مالك للعقار حيث انها احد الورثة وبأنه تم شراء العين موضوع الدعوى من قبل والدتها المتوفاة هله هزاع الشمري. وتم ارشاد الخبرة عن مكونات العقار و هي على النحو التالي: ١- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم (٢٠٢٣/٦٠٦٣) بمساحة (٢م٤٠٠). ٢- العقار موضوع النزاع عبارة عن منزل سكن خاص حكومي يطل على شارع واحد ويحده جار من ثلاث جهات. ٣- العقار موضوع النزاع مكون من دور أرضي وأول وحوش فيه ملحق وبالتفصيل التالي: أ- الدور الأرضي مكون من عدد (٢) صالة + مطبخ داخلي + مخزن + والملحق يحوي على مطبخ خارجي ومخزن و حمام + حمام خارجي منفصل. ب- الدور الأول مكون من عدد (٤) غرفة + عدد (٢) حمام + صالة. ت- السطح غرفة كيربي. ٤- الكساء الخارجي : طابوق جيري أصفر صناعات الوطنية. ٥- التكييف وحدات. ٦- المنزل مجدد بالكامل من الداخل والارضيات سيراميك ولم يتم تجديد الملحق. كما يوجد مظلة خارجية تسع لعدد (٤) سيارات.

ثانيا : شروط المزاد

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملا وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بايداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامسا: اذا لم يقم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعا: ينشر هذا الاعلان تطبيقا للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	١٢-١١-٢٠٢٦	٤	٢٠٣٢٢

السياسة
AL-SEYASSAH

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــــــــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/١٢/٨ – قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً – وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٨٠٣ بيوع/٥.

المرفوعة من: ١- فخرية عبدالله ملبس بادي عن نفسها وبصفتها وصية الى ابنتها ريم بموجب الحكم رقم ٢٠٢١/٢٥٠٣ أسرة الفروانية

٢- ندى إبراهيم عطار الشمري ٣- فواز إبراهيم عطار الشمري ٤- فايز إبراهيم عطار الشمري

ضـــــــد: ورثة المرحومة/ بهره سليمان قايم وهم كلا من :

١- فهد إبراهيم عطار هليل الشمري ٢- أحمد عطار هليل الشمري ٣- محمد إبراهيم عطار هليل الشمري ٤- نايف إبراهيم عطار هليل الشمري ٥- عبدالله إبراهيم عطار هليل الشمري ٦- عبدالرحمن عطار هليل الشمري ٧- نواف إبراهيم عطار هليل الشمري ٨- هدى إبراهيم عطار هليل الشمري ٩- فهد إبراهيم عطار هليل الشمري ١٠- محمد إبراهيم عطار هليل الشمري ١١- نايف إبراهيم عطار هليل الشمري ١٢- عبدالله إبراهيم عطار هليل الشمري ١٣- نواف إبراهيم عطار هليل الشمري ١٤- هدى إبراهيم عطار هليل الشمري ١٥- أحمد عطار هليل الشمري ١٦- عبدالرحمن عطار هليل الشمري

أولا : أوصاف العقار: (وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقـار الوثيقـة رقم ١٩٨٩/٤٢٩٧ الكائـن بمنطقة صباح الناصر قسـيمة رقم ١٦٦ قطعة رقم ٢ مـن المخطط رقم ٣٢٧٣٨/م ومسـاحته ٥٠٠م٢ ، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسـي مقداره أربعمائة و خمسـون ألف دينار كويتي - ٤٥٠٠٠٠ د.ك ** وورد بشهادة الأوصاف: العقار مكون من أرضى + أول + جزء من الثاني + سطح ويوجد مخالفات ١- بناء كيربى بالسطح ويوجد محضـر مخالفة من قسـم المخالفات رقـم ١٤٣٢٤. ** وورد بتقرير الخبير: العقار الواقـع في منطقة صباح الناصر قطعة ٢ - قسـيمة ١٦٦ - شـارع ٩ - منزل ١٤ - الرقم الآلي ١٣٢٠٥٥٠٧ - البالغة مسـاحته ٥٠٠م٢ وتمت المعاينة على النحو التالي: - العقـار يقـع في منطقة صباح الناصر وهـو غير مطابق للوثيقة رقم ١٩٨٦/٤٢٩٧ المقدمـة للخبرة الا ان باقي المواصفات والعنوان جاء مطابق للعقار المرشـد عنه، وأفاد المدعي الثالث انه تم تغيير اسـم المنطقة من العارضية الى صباح الناصر، ووعد بتقديم السند الدال على تغير اسم المنطقة. - العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص يطل على شارع واحد وله ٣ جيران من باقي الجهات. - العقار يتكون من دور أرضي وأول وثاني و به ملحق منفصل على إحدى جانبي العقار والكساء الخارجـي صبغ أبيض والتكييف مركزي. - قام المدعي الثالث بطـرق الباب عدة مرات ومحاولة التواصل مع المنتفعين من العقـار للدخـول الا انه لم يفتح أحد وعليه طلب من الخبرة تقدير قيمة العقار السـوقية علـى ضوء المخططات المقدمة للخبرة مسـبقا ومعاينته من الخارج، وعليه أقر المدعي الثالث بمكونات العقار كالتالي: - الدور الأرضي للمبنى الرئيسـي يتكون من صالة و غرفة طعام ومغاسـل بحمام، ومطبخ و غرفتين و حمام، وغرفة نوم رئيسـية بملابس و حمام، ودرج يؤدي للطوابق العلوية. - الدور الأول يتكون من صالتين و ٤ غرف و ٣حمامات وغرفة نوم رئيسية بملابس وحمام. - الدور الثاني يتكون من شـقتين : الشـقة المطلة على شارع الخدمة تتكون من صالة وغرفتين وحمام وغرفة نوم رئيسية بحمام و مطبخ، الشقة الخلفية تتكون من صالة ومطبخ وغرفة نوم رئيسية بملابس وحمام وغرفة نوم و حمام. - السطح ليس به بناء.

ثانيا : شروط المزاد

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن علـى الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجـب على من يعتمـد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسـة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فـان لم يـودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملا وجب عليه ايـداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: إذا اودع المزايـد الثمن في الجلسـة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة مـن يقبـل الشراء مع زيادة العشـر مصحوبا بايداع كامل ثمن المزاد ففـي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامسا: اذا لم يقم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينـار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعا: ينشر هذا الاعلان تطبيقا للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:
١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٦-١١-١٢	٤	٢٠٣٢٢

الأنباء

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/١٢/٧ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٩٣٩ بيوع/١.

المرفوعة من: ورثة المرحوم سالم عبدالله سالم سعد الرشيدي وهم:

١- ريما غنام حمد الصويلح عن نفسها وبصفتها وصية على القصر على ، الحسن سالم عبدالله الرشيدي
٢- عبدالله سالم عبدالله الرشيدي
٣- مطلق سالم عبدالله الرشيدي
٤- اشواق سالم عبدالله الرشيدي
٥- افراح سالم عبدالله الرشيدي
٦- منال سالم عبدالله الرشيدي
٧- منى سالم عبدالله الرشيدي
٨- عبير سالم عبدالله الرشيدي
٩- اميرة سالم عبدالله الرشيدي

ضد: ١- منيرة حضيرم سعود الهاجري
٢- سعود سالم عبدالله
٣- مدير بنك الائتمان الكويتي بصفته
٤- مدير عام بلدية الكويت بصفته

أولاً: أوصاف العقار: (وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم (٢٠١٨/٧٨٨٠) الكائن بمنطقة (الفردوس) قسيمة (٢٤٥) قطعة رقم (٦) مخطط (م/٢٦٨٧٤) ومساحته (٢م٣٠١) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/١٦٠٢٨٠ د.ك مائة وستون ألفاً وثلاثمائة وثمانون ديناراً كويتياً.

•• ووفقا لما ورد بشهادة الأوصاف:

- العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح، ويوجد مخالفات وهي: ١- يوجد كيربي بالسطح من مواد خفيفة.

•• ووفقا لما ورد بتقرير الخبير:

العقار موضوع الدعوى الكائن في منطقة الفردوس قطعه ٦ شارع ١ جادة ٨ منزل ٤٦ .

- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات للوثيقة رقم ٢٠١٨/٧٨٨٠ وبمساحة ٢م٣٠١.
- العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت حكومي قديم يطل على شارع واحد.
- العقار موضوع النزاع عبارة عن دور أرضي ودور أول وسطح، وبالتفصيل التالي:
- الدور الأرضي مكون من ديوانية وصالة وغرفة وغرفة خادمة ومطبخ وحوش داخلي وغرفة مخزن وعدد ٣ حمامات وتوجد غرفة سائق.
- الدور الأول مكون من جزئين، الجزء الأول مكون من غرفتين وصالة وحمامين والجزء الثاني له درج خارجي عبارة عن ملحق يحتوي على غرفتين وحمام.
- السطح يحتوي على مخزن.
- العقار مكسي من الطابوق والتكييف وحدات.
- يقع العقار على شارع واحد وله عدد ٢ مدخل.
- تبين للخبرة أن العقار غير مؤجر وأفاد المستأنف ضده الثاني بأنه هو الشاغر الحالي للعقار مع المستأنف ضدها الأول والدته.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٦-١١-١٢	٦	١٧٨٤٤

القبس

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/١٢/٢ قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٣٦٤ بيوع/٢

المرفوعة من: جميلة مجاهد هلال المطيري.

ضـــــد: ورثة مجاهد هلال عبدالله المطيري وهم:

١- نورة حسين نايف.
٢- متعب مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٣- مشعل مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٤- أماني مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٥- عذاري مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٦- منيرة مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٧- عايد مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٨- دليل مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٩- موضي مجاهد هلال عبدالله المطيري.
١٠- مدير عام بلدية الكويت بصفته (خصم مدخل)
١١- مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته (خصم مدخل)
١٢- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته (خصم مدخل)
١٣- دانه عبدالله مجاهد المطيري (خصم متدخل هجومياً)

أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

عقار الوثيقة رقم (١٨٣٨٤/١٩٩٤) الكائن بمنطقة (العارضية) قسيمة (٢٨٢) قطعة رقم (١٠) مخطط (م/٣٦٩٢٢) ومساحته (٣٠٠م٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ ٢١٨٧٠٠ د.ك مائتان وثمانية عشر ألف وسبعمائة دينار كويتي.

●● ورد بشهادة الأوصاف: العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح ويوجد مخالفات وهي عبارة عن ١- غرفة كبربى من المواد الخفيفة بالسطح ٢- غرفه بالدور الأرضي.

●● وورد بتقرير الخبير:

العين موضوع النزاع على الطبيعة والكائنة في منطقة العارضية قطعة (١٠) - قسيمة رقم (٢٨٢) - شارع (١) - ج (٤) - مبنى رقم (١٣) - رقم الي (١٣١٩١٣٨٧)

عقار النزاع عبارة عن بيت حكومي يتكون من دور أرضي وأول وسطح وملحق مكون من أرضي وأول ملتصق بالعقار. تقع عين النزاع شارع واحد وسكة جانبية زاوية داخلية بمساحة ٣٠٠ متر مربع وذلك طبقاً لعقد البيع الصادر من حكومة الكويت (وثيقة العقار رقم ١٨٢٨٤ الموافق ١٩٩٤/١٠/١٠.

ارشد وكيل المدعية والمدعى عليها الأولى عن مكونات العقار موضوع النزاع وهي:

الدور الأرضي مكون من عدد(٢) ديوانية وحمام مشترك بينهما ويوجد باب فاصل عن داخل.

البيت، صالة داخلية وعدد (٢) غرف نوم وحمام مشترك، وملحق غرفة ومطبخ وحمام.

الدور الأول، مكون من عدد (٢) شقة، الشقة الأولى مكونة من عدد (٣) غرف مع حمام مشترك الشقة الثانية عدد (١) غرفة مع حمام والملحق الملاصق للمبنى يتكون من (٢) غرفة مع حمام.

• الأوصاف العامة والخاصة للعين الكساء الخارجي حجر اردني أبيض اللون والأرضيات سيراميك والتكييف وحدات والإضاءة عادية ولايوجد مصعد في العقار.

عدد (٢) أبواب جانبية لدخول العقار

وعقار النزاع غير المؤجرة ولايدر ريعاً والبناء قديم العمر. كما يوجد فناء جانبي.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيـــاً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالـــثـــاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعـــاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خـامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سـادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعـــاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامـــناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:
١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٦-١١-١٢	٤	١٨٧٧١

القبس

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/١٢/٢ قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٣٦٤ بيوع/٢

المرفوعة من: جميلة مجاهد هلال المطيري.

ضـــــد: ورثة مجاهد هلال عبدالله المطيري وهم:

١- نورة حسين نايف.
٢- متعب مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٣- مشعل مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٤- أماني مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٥- عذاري مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٦- منيرة مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٧- عايد مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٨- دليل مجاهد هلال عبدالله المطيري.
٩- موضي مجاهد هلال عبدالله المطيري.
١٠- مدير عام بلدية الكويت بصفته (خصم مدخل)
١١- مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته (خصم مدخل)
١٢- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته (خصم مدخل)
١٣- دانه عبدالله مجاهد المطيري (خصم متدخل هجومياً)

أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

عقار الوثيقة رقم (١٨٣٨٤/١٩٩٤) الكائن بمنطقة (العارضية) قسيمة (٢٨٢) قطعة رقم (١٠) مخطط (م/٣٦٩٢٢) ومساحته (٣٠٠م٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ ٢١٨٧٠٠ د.ك مائتان وثمانية عشر ألف وسبعمائة دينار كويتي.

●● ورد بشهادة الأوصاف: العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح ويوجد مخالفات وهي عبارة عن ١- غرفة كبربى من المواد الخفيفة بالسطح ٢- غرفه بالدور الأرضي.

●● وورد بتقرير الخبير:

العين موضوع النزاع على الطبيعة والكائنة في منطقة العارضية قطعة (١٠) - قسيمة رقم (٢٨٢) - شارع (١) - ج (٤) - مبنى رقم (١٣) - رقم الي (١٣١٩١٣٨٧)

عقار النزاع عبارة عن بيت حكومي يتكون من دور أرضي وأول وسطح وملحق مكون من أرضي وأول ملتصق بالعقار. تقع عين النزاع شارع واحد وسكة جانبية زاوية داخلية بمساحة ٣٠٠ متر مربع وذلك طبقاً لعقد البيع الصادر من حكومة الكويت (وثيقة العقار رقم ١٨٢٨٤ الموافق ١٩٩٤/١٠/١٠.

ارشد وكيل المدعية والمدعى عليها الأولى عن مكونات العقار موضوع النزاع وهي:

الدور الأرضي مكون من عدد(٢) ديوانية وحمام مشترك بينهما ويوجد باب فاصل عن داخل.

البيت، صالة داخلية وعدد (٢) غرف نوم وحمام مشترك، وملحق غرفة ومطبخ وحمام.

الدور الأول، مكون من عدد (٢) شقة، الشقة الأولى مكونة من عدد (٣) غرف مع حمام مشترك الشقة الثانية عدد (١) غرفة مع حمام والملحق الملاصق للمبنى يتكون من (٢) غرفة مع حمام.

• الأوصاف العامة والخاصة للعين الكساء الخارجي حجر اردني أبيض اللون والأرضيات سيراميك والتكييف وحدات والإضاءة عادية ولايوجد مصعد في العقار.

عدد (٢) أبواب جانبية لدخول العقار

وعقار النزاع غير المؤجرة ولايدر ريعاً والبناء قديم العمر. كما يوجد فناء جانبي.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيـــاً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالـــثـــاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعـــاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خـامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سـادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعـــاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامـــناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:
١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٦-١١-١٢	٤	١٨٧٧١

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل
إعلان عن بيع حصة في عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة بالعقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2026/11/30 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً، وذلك يأتي تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2025/569 بيوع/1

المرفوعة من: خالد أسامة سلمان البداح.

ضـــد:

1 - جاسم عيسى علي الخميس.
2 - مدير إدارة التنفيذ بصفته.
3 - ورثة/ عبدالله عيسى علي الخميس وهم:
1 - فيصل عبدالله عيسى الخميس.
2 - عماد عبدالله عيسى الخميس.
3 - تركي عبدالله عيسى الخميس.
4 - ياسر عبدالله عيسى الخميس.
5 - نادية عبدالله عيسى الخميس.
6 - ورثة/ إلهام عبدالله عيسى الخميس.
أ - أحمد صبري أيوب عن نفسه وبصفته الوصي بولاية أبنائه ورثة/ إلهام عبدالله عيسى الخميس وهم:
- محمد أحمد صبري أيوب.
- ريماس أحمد صبري أيوب.
- روان أحمد صبري أيوب.
7 - ناهد عبدالله عيسى الخميس.
8 - أحلام عبدالله عيسى الخميس.
4 - أحمد عيسى علي الخميس.
5 - جواد عيسى علي الخميس.
6 - عبدالنبي عيسى علي الخميس.
7 - نجاه عيسى علي الخميس.
8 - ورثة دلال عيسى علي الخميس وهم:
1 - نبيلة أكبر حسين الخميس.
2 - إيمان أكبر حسين الخميس.
3 - سناء أكبر حسين الخميس.
4 - حميده أكبر حسين الخميس.
5 - طالب أكبر حسين الخميس.
6 - ضياء أكبر حسين الخميس.
7 - زينب أكبر حسين الخميس.
8 - اقبال اكبر حسين الخميس.
9 - صفية عيسى علي الخميس.
10 - ورثة فاطمة محمد عبدالله السلمان وهم المدعى عليهم الأول وورثة الثالث والرابع والخامس والسادس وورثة الثامن والتاسع.

أوصاف العقار:

حصة مشاعاً قدرها 15.38 % والتي تمثل حصة المدعى عليه الأول في عقار الوثيقة رقم (1998/708) الكائن بمنطقة (المنصورية) قسيمة 166 قطعة 2 من المخطط رقم (م/ 26674) ومساحته الإجمالية 750م²، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره، 103815 د.ك مئة وثلاثة الاف وثمانمائة وخمسة عشر دينارا كويتيا.

•• ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: - العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ثاني + سطح ويوجد فيه مخالفة وهي بناء فوق السطح.

••ووفقاً لما ورد في تقرير الخبير: العقار موضوع الدعوى على الطبيعة والكائن بمنطقة المنصورية قطعة 2 شارع 28 قسيمة 166 منزل 20 ويحمل وثيقة رقم 708/ 1998 بمساحة 750م² ويحمل رقم الي 10337969 وقد تمت المعاينة على النحو الآتي:

عين النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع واحد داخلي شارع رقم 28 وواجهته جنوبية وبحده جار من 3 جهات وله ارتداد لمواقف السيارات امام المنزل والتكسية الخارجية الأمامية لواجهة المنزل رخام لونه بني ومن الجوانب والسور الخارجي تكسيته حجر جيري لونه بني حيث إن حالة البناء قديمة وله عدد 2 مداخل من السور الخارجي عبارة عن مدخل المنزل ومدخل كراج للسيارات التكييف وحدات نوعها شباك قديم وله نوافذ الومنيوم تصميم قديم ولا يوجد شتر. يتكون عقار النزاع من دور ارضي واول وربع دور (ثاني) مع مسطح وبلكونة في الطابق الأول والثاني.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خُمس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدّق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خُمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العُشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	١٢-١١-٢٠٢٦	٤	٦٤٠١

الجريدة

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2026/12/3 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2022/257 بيوع/3

المرفوعة من:
شركة مجموعة الامتياز الاستثمارية
ضد: علي أحمد زبيد.

أولاً: أوصاف العقار:

وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.
عقار الوثيقة رقم 2005/10399 الواقع في منطقة الخالدية - قسيمة رقم (21) - قطعة (1) ومساحته 1000م² من المخطط رقم م/ 27398 بثمن أساسي مقداره 1.476.225 د.ك (مليون وأربعمائة ومائتان وخمسة وعشرون دينار كويتي).

** ملاحظة: العقار غير مطابق للبناء القائم، حيث إنه توجد زيادة في مساحة البناء في الدور الأول وتوجد زيادة في مساحة البناء في السطح في جهة وجهه العقار.
ويوجد سرداب ثاني غير مرخص ويوجد مواد خفيفة في الدور الثاني.

*المعاينة:
بجلسة 2025/4/10 قمنا بالانتقال إلى العقار موضوع الدعوى الكائن في منطقة الخالدية (قطعة 1 - شارع عبدالله الخلف السعيد - قسيمة 21 - منزل 33 -رقم الي 10643739) وبحضور وإرشاد وكيل المدعية والمدعى عليه ووكيله والسيد خبير الدراية طارق عبدالله المعجل وتمت المعاينة على النحو التالي:
. العقار موضوع الدعوى مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 10399 والمؤرخة 2005/10/10 وبمساحة 1000م2.
. العقار موضوع الدعوى عبارة عن فيلا سكن خاص على شارع واحد شارع عبدالله الخلف السعيد وله 3 مداخل ويحده جيران من 3 جهات.
. العقار موضوع الدعوى عبارة عن سرداب ودور أرضي ودور أول ودور ثاني وسطح وبالتفصيل التالي:
السرداب عبارة عن ديوانية ومقلط مع باب خارجي ومغاسل وحمام من جهة، ومن جهة أخرى صالة استقبال وحمام ومغاسل ومطبخ مركزي كبير ومطبخ اخر يطل على صالة الاستقبال تطل على الفناء الداخلي في وسط المنزل ومغطى من الأعلى وتوجد فتحات تكييف له في الدور الأخير، الفناء الداخلي به حمام سباحة كبير ما يقارب 14م في 6م، وجاكوزي وغرفة بخار وغرفة ساونا وشاورات ومخزن وفي جهة أخرى توجد 3 أبواب شترات متصلة بالقسيمة الملاصقة التي تم بيعها، كما هناك مغاسل وحمام وغرفة للصالون وغسيل الشعر وغرفة مكائن
- الدور الأرضي مدخل استقبال ومقسم الى قسمين من جهة اليمين توجد غرفة طعام كبيرة لـ18 شخص وحمام ومغاسل وصالة وغرفة مع حمام ومغاسل مطلة على حمام السباحة وفي الجهة الأخرى صالة مع حمام ومغاسل وممر يؤدي إلى جناح به مكتب عبارة عن منطقتين منفصلتين ويطل على حمام السباحة جزء مكتب وجزء مكتبة وحمام ومغاسل.
- الدور الأول: صالة معيشة ومطبخ تحضيري وغرفة تخزين و4 غرف ماستر وجناح غرفة الماستر الرئيسية مكونة من صالة وحمام وغرفة تبديل وغرفة نوم.
- الدور الثاني عبارة عن شقتين، الشقة رقم (1) مؤجرة وعبارة عن صالة وبلكونة كبيرة تطل على الشارع العام ومطبخ وحمام ومغاسل وغرفتين ماستر وغرفة خادمة مع حمامها، شقة (2) عبارة عن دوبلكس صالة ومغاسل وحمام ومطبخ وغرفة خادمة و2 غرف ماستر.
- الحائز على العقار هو المدعى عليه علي أحمد زبيد وهو الذي قام بفتح الباب وتمكين الخبرة من المعاينة، وتوجد شقة واحدة مؤجرة بمبلغ 700 د.ك والشقة الأخرى مستخدمة من قبل أصحاب العقار.
- العقار يحتوي على 3 اصنصيرات مختلفة وتؤدي لأدوار مختلفة ويوجد اصنصير خاص في الطعام بالمطبخ.
- الكساء الخارجي للمنزل حجر بيج وأرضيات المنزل رخام ما عدا الفناء الداخلي في السرداب سيراميك.
- تكييف المنزل مركزي.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خُمس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدّق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خُمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العُشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعُشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:
1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/
نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	١٢-١١-٢٠٢٦	٦	٦٤٠١



الوفيـــات

إلى رحمة اللّه

فاطمة جاسم محمد الصفار
14 عاما – شيعت- الرجال: العزاء في المقبرة
النساء: لا يوجد عزاء- ت-الرجال: 50080888

شيخه حجي علي الحداد
ارملة/ صباح عبدالله الحداد
87 عاما – شيعت- الرجال: المنصورية حسينية ال ياسين
النساء: صباح السالم ق 10 ش 2 ج 10 م 2
ت-الرجال: 99031874 - 55337018
ت-النساء: 97157884

عواطف عباس سعدالله فيروز
61 عاما – شيعت- الرجال: الرحاب ق 1 ش 3 م 51
النساء: العدان ق 1 ش 47 م 51
ت-الرجال: 67756799 - 51504348
ت-النساء: 97934266 - 66101067

علي مبارك جبر الحامد الشريف
51 عاما – شيع- الرجال: الاندلس ق 11 ش 25 م 29
النساء: لا يوجد عزاء- ت-الرجال: 97379737

مشعل ناصر سيف مشعل
50 عاما – شيع- الرجال: العزاء في المقبرة
النساء: النهضة ق 2 ش 210 م 32
ت-الرجال: 66322234 - 92271129
ت-النساء: 99171414 - 99658356

خالد حسين عبدالرسول الفيلكاوي
63 عاما – شيع
الرجال: السرة ق 2 ش علي بن ابي طالب م 48
النساء: غرناطة ق 1 ش 111 م 9
ت-الرجال: 96669150 - 65609646
ت-النساء: 99600237 - 66776669

فتحيه احمد حسين دشتي
ارملة/ احمد علي محمد علي نقي
78 عاما – شيعت- الرجال: مسجد الوزان غرب مشرف
النساء: الفنيطيس ق 5 ش 7 م 37
ت-الرجال: 97307005 - 99661326
ت-النساء: 99500599 - 65000531

عصام عامر ابراهيم البلوشي
68 عاما – شيع- الرجال: مسجد الامام الحسن
النساء: حسينية الامام الحسين
ت-الرجال: 97498050 - 65898979
ت-النساء: 60787877 - 50502061

إنا للّه وإنا إليه راجعون